

الدر المختار

قيل وكذا التقبيل لا الطلاق وهل التهديد بالطلاق كالطلاق كالعرض على البيع كالبيع لم أره
(كبيع) ولو فاسدا (وموت) ولو بقتل العبد نفسه (وتحرير) ولو معلقا (وتدبير) ولو
مقيدا (واستيلاء) وكذا كل تصرف لا يصح إلا في الملك ككتابة وإجارة وإيضاء وتزويج .
ورهن (وهبة وصدقة)